

الرسالة

وفي القُرآن ناسخٌ ومنسوخٌ غيرُ هذا مُفَرَّقٌ في مواضعه في كتاب (أحكام القُرآن) .

وإنما وصفتُ منه جُملاً لا يُستدل بها على ما كان في [ص 146] معناها ورأيت أنها كافيةٌ في الأصل مِمَّا سَكَتَ عَنْهُ وَأَسْأَلُ الْإِصْحَامَ وَالْتَوْفِيقَ .
وَأَتَدَبَّرْتُ مَا كَتَبْتُ مِنْهَا مِنْ عِلْمِ الْفَرَائِضِ الَّتِي أَنْزَلَهَا الْإِسْلَامُ فِي مَفَاسِّرَاتِهِ وَجُمَلًا وَسُئِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لِيَعْلَمَ مَنْ عَلامَ هَذَا مِنْ عِلْمِ (الْكِتَابِ) الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ ﷺ بِهِ نَبِيَّيْنَهُ مِنْ كِتَابِهِ وَدِينِهِ وَأَهْلَ دِينِهِ .
وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اتِّبَاعَ أَمْرِهِ طَاعَةٌ ﷺ وَأَنَّ سُنَّتَهُ تَبَعٌ لِكِتَابِ ﷺ فِيمَا أَنْزَلَ وَأَنَّهَا لَا تَخَالِفُ كِتَابَ ﷺ أَبَدًا .

وَيَعْلَمُ مَنْ فَهَمَ (هَذَا الْكِتَابِ) أَنَّ الْبَيَانَ يَكُونُ مِنْ وَجْهِهِ وَجْهٌ وَاحِدٌ يَجْمَعُهَا أَنَّهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بَيِّنَةٌ وَمُشْتَبِهَةٌ الْبَيِّنَاتِ وَعِنْدَ مَنْ يُقَصِّرُ عِلْمُهُ مُخْتَلَفَةٌ الْبَيِّنَاتِ .